

صل الله عليه وسلم ياذن فيه صلاة من صلى  
 على طيلة الجمعة ويومها خطا من وجهي اذعها  
 عمومه في من عند قبره والمثاني في الناي مع  
 ان من عند قبره يسموه باذنيه في غير الوقتين  
 المذكورين والناي يباؤه الملك في الوقتين  
 وفي غيرهما **موتياحي** في السنة **خود رابع**  
**في قول السلام عليه** يا ابا عبد الصمد  
 ورحمة الله وبركاته جزاء الله عن امة محمد  
 عليه السلام والدم **موتياحي** من الهمم اليها  
 فو ذراع فيقول **السلام عليه** يا ابا عبد  
 محمد الفاروق و **سلام** كما دخل وهو سرح  
**البايع السابع** في حكم الضحية وطم العقبة  
 وضم الذبح وما يتعلق بذلك اما الضحية  
 فهي ما يقرب بركته من الاحرام يوم الاحقر  
 وتاليته وهو سنة عينية ولا ينافي ذلك  
 جواز الاشتراك في الاجران فيه اذ قال  
 تفعله عن نفسه **على المستطعم** وهو من

مخوف

يخوف به باذا لا يكون محتاجا للمتمن باذا احتاج ولو  
 في اي زمني من يوم العيد الى ثبست شي له في  
 عامه او يوده اليه قبله فلا ينسب ولا يلمه سبق  
 لها عند اني يفسر وهو لا حقرا في الواجب والاي  
 رسد وبله جنم اني ناجي على الكذونه الزممه  
 ومعلمها حيث كان يرقوا الوفا وتسقط عن  
 الموسر بمضي زمنها لانها سئل وقاطات اهلها  
 شعيرتها الجله والقطرة كما من فاتها وان كانت  
 المقصود بها سد حلة الفقير واعنا وكذا السوال  
 يومها وقد مضى لكننها واجبة فلذا التسقط  
 عن الموسر بمضي زمنها **الحرام** كبراهة  
 او صغيرا كراهة او انفق **مقتضا** او متسا في  
**في جابه** ولو كان ذلك الفجر من اهل ميثم  
 الساكنين في تسي في حفرهم وتسنوا الحرفين  
 والحاج الذي لا يسن في حقه لعنا الهدا لهم  
 عنها سوا كان الحاج يمني او يفرها على  
 المعتمد وقوله **بني** ليس متعلق بالحاج